

Distr.
GENERAL

A/51/76
6 March 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ٩٨ (أ) من القائمة الأولى*

البيئة والتنمية المستدامة: تنفيذ مقررات وتوصيات
مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني
من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

مذكرة من الأمين العام

عقدت في جنيف في الفترة من ٥ إلى ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦ الدورة الثامنة للجنة التفاوض
الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو
التصحر، وبخاصة في أفريقيا. ويتشرف الأمين العام بأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن هذه الدورة،
مرفقاً بهذه المذكرة.

المرفق

تقرير لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية
دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من
الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا
عن دورتها الثامنة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤	١	أولا - مقدمة
٤	٢ - ١٥	ثانيا - المسائل التنظيمية
٤	٢ - ٥	ألف - أعضاء مكتب اللجنة
٥	٦	باء - إقرار جدول الأعمال
٦	٧ - ١٣	جيم - الحضور
٧	١٤	دال - الوثائق
٧	١٥	هـ - اعتماد وثائق تفويض المنظمات غير الحكومية
٧	١٦ - ٢٩	ثالثا - التحضير لمؤتمر الأطراف
٨	١٧ - ٢١	ألف - توصيات الفريق العامل الأول
٨	٢٢ - ٢٧	باء - توصيات الفريق العامل الثاني
٩	٢٨ - ٢٩	جيم - عرضان يتعلقان بالمياه والطاقة
٩	٣٠ - ٣١	رابعا - الإجراءات الخاصة
٩	٣٢ - ٣٦	خامسا - حالة التوقيعات والتصديقات على الاتفاقية
١٠	٣٧ - ٣٨	سادسا - استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية ...
١٠	٣٩	سابعا - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة
١٠	٤٠	ثامنا - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
<u>التذييلات</u>	
١١	الأول - قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الثامنة
١٤	الثاني - المقررات التي اعتمدها اللجنة في دورتها الثامنة
١٩	الثالث - استنتاجات مقدمة من الرئيس
١٩	ألف - المياه والطاقة
١٩	باء - الإجراءات الخاصة
٢٤	جيم - استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية
٢٥	الرابع - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة للجنة

أولا - مقدمة

افتتاح الدورة ومدتها

١ - عُدَّت في جنيف في الفترة من ٥ إلى ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦، الدورة الثامنة للجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا. وقد عقدت الدورة عملاً بالفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١١٢/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ والمعنون "وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا". وفي دورتها الثامنة، عقدت اللجنة ثمانية جلسات (من الأولى إلى الثامنة).

ثانيا - المسائل التنظيمية

ألف - أعضاء مكتب اللجنة

٢ - قررت اللجنة، في دورتها السادسة، وفقاً للفقرة ٣ (أ) من قرارها ١/٦، أن يكون للفريق العامل الأول نائب إضافي للرئيس وبناءً على ذلك، انتخبت اللجنة بالتزكية، في الجلسة الخامسة المعقودة في ٧ شباط/فبراير ١٩٩٦، السيد فرانكلين س. مور (الولايات المتحدة الأمريكية) نائباً لرئيس الفريق العامل الأول.

٣ - وفي الجلسة السابعة المعقودة في ١٣ شباط/فبراير، انتخبت اللجنة السيد محمد ولد الغوث (موريتانيا) رئيساً للفريق العامل الأول ليحل محل السيد مراد أحميا (الجزائر) الذي لم يكن في مقدوره الاستمرار في أداء مهامه بهذا المنصب.

٤ - وفي الجلسة الثامنة المعقودة في ١٥ شباط/فبراير، انتخبت اللجنة السيدة أ. ك. أهوجا (الهند) نائبة لرئيس اللجنة لتحل محل السيد ت. ب. سرينيفاسان (الهند)، الذي لم يكن في مقدوره أيضاً الاستمرار في أداء مهامه في هذا المنصب.

٥ - وفيما يلي أسماء أعضاء مكتب اللجنة، حسب انتخابهم في الدورتين السادسة والثامنة:

السيد بو كييلن (السويد)

الرئيس:

السيد ريني فاليري مونغي (بنن)

نواب الرئيس:

السيدة أ. ك. أهوجا (الهند)

السيد خوسيه أورتيا (بيرو)

السيد نيكيتا ف. غلازوفسكي (الاتحاد الروسي)

المقرر:

الفريق العامل الأول

الرئيس:

محمد محمود ولد الغوث (موريتانيا)

نواب الرئيس:

السيد محمد رضا هـ. ك. جباري (جمهورية إيران الإسلامية)

السيد إيروين أورتيس غاندارياس (بوليفيا)

السيد فرانكلين س. مور (الولايات المتحدة الأمريكية)

الفريق العامل الثاني

الرئيس:

السيد تاكاو شيباتا (اليابان)

السيد ديفيد إيتوكيت (أوغندا)

السيد أناتولي م. أوفشينيكوف (أوزبكستان)

نائب الرئيس:

باء - إقرار جدول الأعمال

٦ - أقرت اللجنة في جلستها الأولى المعقودة في ٥ شباط/فبراير جدول الأعمال التالي:

١ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٢ - التحضير لمؤتمر الأطراف.

٣ - الإجراءات الخاصة:

(أ) الإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا؛

(ب) الإجراءات المتخذة في مناطق أخرى.

٤ - حالة التوقيعات والتصديقات على الاتفاقية.

٥ - استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية.

٦ - إقرار جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة.

٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثامنة.

جيم - الحضور

٧ - حضر الدورة ممثلو الدول التالية: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، ارتيريا، اسبانيا، استراليا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، تركمانستان، تشاد، توغو، تونس، الجزائر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، سلوفاكيا، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، كازاخستان، الكامرون، الكرسي الرسولي، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، ليسوتو، مالي، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

٨ - ومُثلت فلسطين أيضا.

٩ - ومُثلت مكاتب الأمم المتحدة وهيئاتها التالية: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، متطوعو الأمم المتحدة.

١٠ - ومُثلت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

١١ - ومُثلت الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التالية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، البنك الدولي، الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، مرفق البيئة العالمية.

١٢ - ومُثلت المنظمات الحكومية الدولية التالية: وكالة التعاون الثقافي والتقني، لجنة الجماعات الأوروبية، الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية، جامعة الدول العربية، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، منظمة الوحدة الأفريقية، اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل، مرصد الصحراء الكبرى ومنطقة الساحل، الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، اتحاد المغرب العربي.

١٣ - ومثلت المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة العمل من أجل التنمية الريفية المتكاملة، رابطة المتطوعين من أجل التنمية، رابطة حماية الطبيعة، جمعية الحياة البرية الأسترالية، لجنة تنسيق عمل المنظمات غير الحكومية في مالي، اللجنة الوطنية للدفاع عن الحيوان والنبات، اتحاد المنظمات غير الحكومية للبيئة والتنمية في وسط أفريقيا، الجمعية التعاونية للزراعة وتربية الحيوان من أجل إعادة تشجير بارينا، فريق التنمية، المركز الدولي للاتصال البيئي، مجموعة الرد البيئي بجنوب أفريقيا، الجمعية البيئية للسودان، البيئة والتنمية في العالم الثالث، المكتب البيئي الأوروبي، أصدقاء الأرض، لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، مؤسسة الجنوب، فريق جيكو للبحوث، المحفل الألماني، منظمة غوامينا، الجمعية الأيكولوجية بغينيا، معهد بحوث البيئة، الأكاديمية الدولية للبيئة، المجلس الدولي للمرأة، الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، صندوق ناميبيا الاستئماني للتنمية، معهد التراث الطبيعي والبيئة، مؤسسة بروتيرا، تحديات الساحل: التنمية والبيئة والتدريب والإدماج الاجتماعي، مؤسسة توفير الخدمات وبحوث العمل للمجتمعات المحلية في التلال في نيبال، جمعية حفظ وحماية البيئة، مؤسسة التضامن بين كندا ومنطقة الساحل، معهد استكهولم للبيئة، مؤسسة ثوزانو ليفاتشنغ ببوتسوانا، الحركة النسائية الأوغندية لغرس الأشجار، منظمة التعليم العالمي بالولايات المتحدة الأمريكية، جمعية الشابات المسيحيات العالمية، منظمة الشباب المناصر للعمل، منظمة زيرو بزمبابوي.

دال - الوثائق

١٤ - ترد قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الثامنة في التذييل الأول لهذا التقرير.

هاء - اعتماد وثائق تفويض المنظمات غير الحكومية

١٥ - قررت اللجنة، في جلستها الأولى، المعقودة في ٥ شباط/فبراير، واضعة في اعتبارها الفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ١٨٨/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ والمادة ٤٩ من النظام الداخلي للجنة (A/AC.241/3) الموافقة على اعتماد وثائق تفويض المنظمات غير الحكومية المدرجة في الوثيقة A/AC.241/9/Add.11 (انظر التذييل الثاني، المقرر ١/٨).

ثالثا - التحضير لمؤتمر الأطراف

١٦ - نظر الفريقان العاملان الأول والثاني في مسألة التحضير لمؤتمر الأطراف (البند ٢ من جدول الأعمال).

ألف - توصيات الفريق العامل الأول

١٧ - أفاد السيد إيروين أورتيس - غانديرياس (بوليفيا) نائب رئيس الفريق العامل الأول، في الجلسة الثامنة المعقودة في ١٥ شباط/فبراير عن نتيجة المداولات التي جرت في هذا الفريق العامل وعرض أربعة مشاريع مقررات أوصى الفريق العامل اللجنة باعتمادها.

تسمية أمانة دائمة واتخاذ الترتيبات اللازمة لممارسة عملها

١٨ - اعتمدت اللجنة مشروع المقرر A/AC.241/WG.I(8)/L.1 المعنون "تسمية أمانة دائمة واتخاذ ترتيبات لممارستها عملها"، بصيغته التي نقحها شفويا نائب رئيس الفريق العامل (انظر التذييل الثاني، المقرر ٢/٨).

البرنامج والميزانية

١٩ - اعتمدت اللجنة مشروع مقرر (A/AC.241/WG.I(8)/L.2) معنون "البرنامج والميزانية" (انظر التذييل الثاني، المقرر ٣/٨).

مشروع القواعد المالية لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية والأمانة الدائمة

٢٠ - اعتمدت اللجنة مشروع مقرر (A/AC.241/WG.I(8)/L.3) معنون "مشروع القواعد المالية لمؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية والأمانة الدائمة" (انظر التذييل الثاني، المقرر ٤/٨).

تعيين منظمة تأوي الآلية العالمية

٢١ - اعتمدت اللجنة مشروع مقرر (A/AC.241/WG.I(8)/L.4) معنون "تعيين منظمة لا يواء الآلية العالمية"، بصيغته التي نقحها شفويا نائب رئيس الفريق العامل (انظر التذييل الثاني، المقرر ٥/٨).

باء - توصيات الفريق العامل الثاني

٢٢ - قدم السيد تاكاو شيباتا (اليابان) رئيس الفريق العامل الثاني، في الجلسة الثامنة المعقودة في ١٥ شباط/فبراير، تقريراً عن نتيجة المداولات التي جرت في الفريق العامل وعرض خمسة مشاريع مقررات أوصى الفريق العامل اللجنة باعتمادها.

تنظيم التعاون العلمي والتكنولوجي

٢٣ - اعتمدت اللجنة مشروع مقرر (A/AC.241/WG.II(8)/L.1) معنون "تنظيم التعاون العلمي والتكنولوجي" (انظر التذييل الثاني، المقرر ٦/٨).

مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف

٢٤ - اعتمدت اللجنة مشروع مقرر (A/AC.241/WG.II(8)/L.2) معنون "مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف" (انظر التذييل الثاني، المقرر ٧/٨).

إجراءات تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ

٢٥ - اعتمدت اللجنة مشروع مقرر (A/AC.241/WG.II(8)/L.3) معنون "إجراءات تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ" (انظر التذييل الثاني، المقرر ٨/٨).

إجراءات التوفيق والتحكيم

٢٦ - اعتمدت اللجنة مشروع مقرر (A/AC.241/WG.II(8)/L.4) معنون "إجراءات التوفيق والتحكيم"، بصيغته التي نقحها شفويا رئيس الفريق العامل (انظر المرفق الثاني، المقرر ٩/٨).

إجراءات لحل المسائل المتعلقة بالتنفيذ

٢٧ - اعتمدت اللجنة مشروع مقرر (A/AC.241/WG.II(8)/L.5) معنون "إجراءات لحل المسائل المتعلقة بالتنفيذ"، بصيغته التي نقحها شفويا رئيس الفريق العامل (انظر التذييل الثاني، المقرر ١٠/٨).

جيم - عرضان يتعلقان بالمياه والطاقة

٢٨ - استمعت اللجنة، في جلستها الرابعة المعقودة في ٧ شباط/فبراير، إلى عرضين متعلقين بالمياه والطاقة.

٢٩ - وكان معروضا على اللجنة، في الجلسة الثامنة المعقودة في ١٥ شباط/فبراير، ورقة غرفة اجتماعات تتضمن استنتاجات الرئيس بشأن هذين العرضين (A/AC.241/CRP.17)، اللذين وافقت اللجنة على إرفاقهما بهذا التقرير (انظر التذييل الثالث).

رابعا - الإجراءات الخاصة

٣٠ - أجرت اللجنة مناقشة بشأن مسائل الإجراءات الخاصة: الإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا (البند ٣ (أ) من جدول الأعمال) والإجراءات المتخذة في مناطق أخرى (البند ٣ من جدول الأعمال (ب)) في جلستها الثانية والسادسة المعقودتين في ٨ و ٩ و ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٦.

٣١ - وكان معروضا على اللجنة، في جلستها الثامنة المعقودة في ١٥ شباط/فبراير، ورقة غرفة اجتماعات تتضمن استنتاجات الرئيس بشأن البند (A/AC.241/CRP.16)، وقد وافقت اللجنة على إرفاقها بالتقرير (انظر التذييل الثالث).

خامسا - حالة التوقيعات والتصديقات على الاتفاقية

٣٢ - أجرت اللجنة مناقشة بشأن مسألة حالة التوقيعات والتصديقات على الاتفاقية (البند ٤ من جدول الأعمال) في جلستها الثانية والسادسة المعقودتين في ٦ و ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٦.

- ٣٣ - وأبلغ الأمين التنفيذي للأمانة المؤقتة اللجنة بتصديق ٢٥ بلداً على الاتفاقية.
- ٣٤ - وذكرت عدة بلدان أنها استكملت أو في سبيلها إلى استكمال إجراءات التصديق على الاتفاقية.
- ٣٥ - وذكر ممثل الاتحاد الروسي أن حكومته قررت عدم التوقيع على الاتفاقية. وسيراعي الاتحاد الروسي أولاً لدى تقرير الانضمام أو عدم الانضمام إلى الاتفاقية ما إذا كان سيؤخذ في الاعتبار حالة الاتحاد الروسي كبلد يمر اقتصاده بمرحلة انتقالية.
- ٣٦ - وذكر الرئيس أنه يستفاد من المناقشة التي جرت أن الاتفاقية ستصبح نافذة غالباً هذا العام وأشار إلى توصية الجمعية العامة التي وردت في قرارها ١١٢/٥٠ بأن يعقد مؤتمر الأطراف دورته في الأسبوعين الثاني والثالث من آب/أغسطس ١٩٩٧. وقال إنه سيكون من الأفضل أن يعقد مؤتمر الأطراف في الأسبوعين الأولين من أيلول/سبتمبر ١٩٩٧.

سادساً - استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية

- ٣٧ - أجرت اللجنة مناقشة بشأن مسألة استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية (البند ٥ من جدول الأعمال) في جلساتها الخامسة والسادسة المعقودتين في ٧ و ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٦.
- ٣٨ - وكان معروضا على اللجنة، في جلساتها الثامنة المعقودة في ١٥ شباط/فبراير، ورقة غرفة اجتماعات تتضمن استنتاجات الرئيس بشأن البند (A/AC.241/CRP.18)، وقد وافقت اللجنة على إرفاقها بالتقرير (التذييل الثالث).

سابعاً - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة

- ٣٩ - كان معروضا على اللجنة، في جلساتها الثامنة المعقودة في ١٥ شباط/فبراير، مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة (انظر التذييل الرابع).

ثامناً - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة

- ٤٠ - اعتمدت اللجنة، في جلساتها الثامنة المعقودة في ١٥ شباط/فبراير، مشروع تقريرها الوارد في الوثيقتين A/AC.241/L.29 و Add.1 وأذنت للمقرر بالنيابة، السيد خوسيه أورتيا (بيرو)، نائب رئيس اللجنة، بأن يضعه في صيغته النهائية بالتشاور مع أعضاء مكتب اللجنة.

التذييل الأول

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الثامنة

العنوان أو الوصف	بند جدول الأعمال	رمز الوثيقة
قائمة المنظمات غير الحكومية الموصى للجنة بأن تعتمد وثائق تفويضها	١	A/AC.241/9/Add.11
جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة	١	A/AC.241/42
مذكرة من الأمانة بشأن تعيين منظمة لإيواء الألفية العالمية	٢	A/AC.241/43
مذكرة من الأمانة بشأن تعيين أمانة دائمة ووضع ترتيبات لأداء عملها	٢	A/AC.241/44
مذكرة من الأمانة بشأن مشروع القواعد المالية لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية والأمانة الدائمة	٢	A/AC.241/45
مذكرة من الأمانة بشأن البرنامج والميزانية	٢	A/AC.241/46
مذكرة من الأمانة بشأن تنظيم التعاون العلمي والتكنولوجي	٢	A/AC.241/47
مذكرة من الأمانة بشأن مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف	٢	A/AC.241/48
مذكرة من الأمانة بشأن إجراءات تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ	٢	A/AC.241/49
مذكرة من الأمانة بشأن إجراءات كل المسائل المتعلقة بالتنفيذ	٢	A/AC.241/50
مذكرة من الأمانة بشأن إجراءات التوفيق والتحكيم	٢	A/AC.241/51 و Corr.1

التذييل الأول (تابع)

رمز الوثيقة	الأعمال	بند جدول	العنوان أو الوصف
Add.1 و A/AC.241/52	٥	مذكرة من الأمانة بشأن استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية	
Add.1 و A/AC.241/L.29	٧	مشروع تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة	
A/AC.241/CRP.16	٣	ورقة غرفة اجتماعات تتضمن استنتاجات الرئيس بشأن البند ٣ من جدول الأعمال	
A/AC.241/CRP.17	٢	ورقة غرفة اجتماعات تتضمن استنتاجات الرئيس بشأن عرضين متعلقين بالمياه والطاقة	
A/AC.241/CRP.18	٥	ورقة غرفة اجتماعات تتضمن استنتاجات الرئيس بشأن البند ٥ من جدول الأعمال	
A/AC.241/WG.I(8)/L.1	٢	مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس الفريق العامل الأول، السيد إيرون أورتيس - غندارياس (بوليفيا) بعنوان "تسمية أمانة دائمة واتخاذ ترتيبات لممارستها عملها"	
A/AC.241/WG.I(8)/L.2	٢	مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس الفريق العامل الأول، السيد إيرون أورتيس - غندارياس (بوليفيا) عنوانه "البرنامج والميزانية"	
A/AC.241/WG.I(8)/L.3	٢	مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس الفريق العامل الأول، السيد إيرون أورتيس - غندارياس (بوليفيا) عنوانه "مشروع القواعد المالية لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية والأمانة الدائمة"	
A/AC.241/WG.I(8)/L.4	٢	مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس الفريق العامل الأول، السيد إيرون أورتيس - غندارياس (بوليفيا) عنوانه "تعيين منظمة لإيواء الآلية العالمية"	

التذييل الأول (تابع)

<u>العنوان أو الوصف</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الثاني، عنوانه "تنظيم التعاون العلمي والتكنولوجي"	٢	A/AC.241/WG.II(8)/L.1
مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الثاني، عنوانه "مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف"	٢	A/AC.241/WG.II(8)/L.2
مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الثاني، عنوانه "إجراءات تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ"	٢	A/AC.241/WG.II(8)/L.3
مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الثاني، عنوانه "إجراءات التوفيق والتحكيم"	٢	A/AC.241/WG.II(8)/L.4
مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الثاني، عنوانه "إجراءات لحل المسائل المتعلقة بالتنفيذ"	٢	A/AC.241/WG.II(8)/L.5

التذييل الثاني

المقررات التي اعتمدها اللجنة في دورتها الثامنة

المقرر ١/٨

اعتماد وثائق تفويض المنظمات غير الحكومية

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في إفريقيا، إذ تضع في اعتبارها الفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ١٨٨/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ والمادة ٤٩ من النظام الداخلي للجنة (A/AC.241/3)، قررت اعتماد وثائق تفويض المنظمات غير الحكومية التالية:

منظمة ACTIONAID

مجموعة لاتخاذ إجراءات من أجل التنمية المتكاملة في المجتمعات المحلية "CADIC"

الجمعية التعاونية للزراعة وتربية الحيوان من أجل إعادة تشجير بارينا

الصليب الأخضر الدولي

منظمة الشباب المناصر للعمل

المقرر ٢/٨

تسمية أمانة دائمة واتخاذ ترتيبات لممارستها عملها

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية تقرر:

(أ) أن تحيل إلى دورتها القادمة مشروع المقرر المقدم من أوغندا في الدورة السابعة بالنيابة عن الدول/الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين (A/AC.241/WG.I(VII)/L.1)؛

(ب) أن تدعو أعضاء اللجنة إلى أن يقدموا إلى الأمانة المؤقتة، في موعد أقصاه ١ حزيران/يونيه ١٩٩٦، تعليقات مكتوبة على مذكرة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن الترتيبات الإدارية الخاصة بالأمانة الدائمة، والواردة في الوثيقة A/AC.241/44؛

(ج) أن تطلب إلى المنظمات الدولية، بما فيها إدارات وبرامج الأمم المتحدة ذات الصلة، وكذلك إلى وكالات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما الوكالات المشار إليها في الفقرة ٨ من مذكرة الأمين العام، أن تقدم إلى الأمانة المؤقتة، كتابة وفي موعد أقصاه ١ حزيران/يونيه ١٩٩٦، ما يلي: '١' الإعراب عن الاهتمام بتقديم الدعم الإداري الشامل إلى الأمانة الدائمة؛ '٢' والمعلومات التي تبرر هذا الاهتمام، ووصف الطابع المحتمل لهذا الدعم على أساس المعايير الواردة في المرفق الأول بالوثيقة A/AC.241/34؛ و'٣' أو تحديد أي من خدمات الدعم المذكورة يمكن تقديمها أيضا كإضافة للترتيبات الشاملة بين مؤتمر الأطراف والأمم المتحدة، من النوع المبين في مذكرة الأمين العام؛

(د) أن تطلب إلى الحكومات المهمة باستضافة الأمانة الدائمة تقديم تفاصيل عروضها، عملا بمقرر اللجنة ٥/٧، وذلك قبل ١ حزيران/يونيه ١٩٩٦؛

(هـ) أن تطلب إلى الأمانة المؤقتة تجميع المواد المشار إليها في الفقرات (ب) و (ج) و (د) أعلاه، وتعميم هذا التجميع في أقرب وقت ممكن قبل انعقاد الدورة التاسعة للجنة؛

(و) أن تبحث هذه المسألة بمزيد من التفصيل في دورتها التاسعة على أساس المواد التي تجمّعها الأمانة المؤقتة وعلى أساس الوثائق A/AC.241/34 و A/AC.241/44 و A/AC.241/WG.I(VII)/L.1.

المقرر ٣/٨

البرنامج والميزانية

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، وقد نظرت في مسألة البرنامج والميزانية في دورتها الثامنة، تطلب إلى الأمانة المؤقتة إعداد مشروع لبرنامج عمل مؤتمر الأطراف وتقديرات لميزانية الاتفاقية للفترة المالية الأولى التي تعقب الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، كيما تنظر فيهما اللجنة في آخر دورة لها قبل الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، وأن تستخدم الوثيقة A/AC.241/46 كأساس لإعدادهما، على أن تأخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الوفود بشأن هذه المسألة في الدورة الثامنة للجنة، وكذلك نظر اللجنة في القواعد المالية وفي مسألة تسمية أمانة دائمة واتخاذ ترتيبات لممارستها عملها.

المقرر ٤/٨

مشروع القواعد المالية لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية
والأمانة الدائمة

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية، وقد نظرت في دورتها الثامنة في مسألة القواعد المالية المبحوثة في الوثيقة A/AC.241/45،

تدعو الأمانة المؤقتة إلى تقديم نص منقح للقواعد المالية إلى اللجنة في دورتها التاسعة، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الوفود في دورتها الثامنة.

المقرر ٥/٨

تعيين منظمة لإيواء الآلية العالمية

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية، وقد نظرت في دورتها الثامنة في مذكرة الأمانة العامة المتعلقة بتعيين منظمة لإيواء الآلية العالمية (A/AC.241/43):

(أ) تدعو أعضاء اللجنة، فضلا عن المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات المهمة بالأمر، إلى موافاة الأمانة المؤقتة، بحلول ١ أيار/مايو ١٩٩٦، بتعليقات خطية على وظائف الآلية العالمية؛

(ب) ترجو من الأمانة المؤقتة تجميع العروض المشار إليها في الفقرة (أ)، فضلا عن التعليقات التي أيدتها على هذه المسألة الوفود ومجموعات الوفود في الدورة الثامنة وأي معلومات إضافية ترد من المؤسسات المختصة، وذلك للنظر فيها في الدورة التاسعة للجنة؛

(ج) ترجو أيضا من الأمانة المؤقتة أن تُعد من أجل الدورة التاسعة نصاً تفاوضياً أولياً عن وظائف الآلية العالمية ومعايير اختيار مؤسسة لإيوائها، مع مراعاة التعليقات التي تبديها الوفود ومجموعات الوفود في الدورة الثامنة، والتجميع المشار إليه في الفقرة (ب).

المقرر ٦/٨

تنظيم التعاون العلمي والتكنولوجي

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية، إذ تلاحظ التقدم المحرز في الفريق العامل الثاني بشأن تنظيم التعاون العلمي والتكنولوجي، ترجو من الأمانة المؤقتة أن تُعد، من أجل الدورة التاسعة:

(أ) مشروع مقرر منقح عن اختصاصات لجنة العلم والتكنولوجيا يعكس مداولات الفريق العامل الثاني في الدورة الثامنة،

(ب) مشروع مقررين عن قائمة الخبراء المستقلين وعن الأفرقة الخاصة على أساس التعليقات والاقتراحات المقدمة في الدورة الثامنة وعلى أي آراء أخرى قد تتلقاها الأمانة المؤقتة من أعضائها، خطياً، بحلول ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

المقرر ٧/٨

مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية، إذ تلاحظ التقدم المحرز في الفريق العامل الثاني بشأن مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف على أساس الوثيقة A/AC.241/48، ترجو من الأمانة المؤقتة إعداد نص منقح من أجل الدورة التاسعة يعكس مداولات الفريق العامل الثاني خلال الدورة الثامنة.

المقرر ٨/٨

إجراءات تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية، إذ تلاحظ التقدم المحرز في الفريق العامل الثاني بشأن مشروع مقرر مؤتمر الأطراف عن تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ الوارد في الوثيقة A/AC.241/49، فضلاً عن العلاقة القائمة بين هذا الموضوع والعمل الجاري في محافل أخرى فيما يتعلق بتحديد المعايير والمؤشرات اللازمة لقياس التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية، ترجو من الأمانة المؤقتة أن تُعد، من أجل الدورة التاسعة، مشروع مقرر منقح لمؤتمر الأطراف عن هذا الموضوع يعكس مداولات الفريق العامل الثاني في الدورة الثامنة، وأن تقدم تقريراً عن العمل الجاري بشأن المعايير والمؤشرات.

المقرر ٩/٨

إجراءات التوفيق والتحكيم

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية، وقد نظرت في مسألة اعتماد المرفقات المتعلقة بالتوفيق والتحكيم على أساس الوثيقة A/AC.241/50، تقرر إرجاء مواصلة النظر في هذا البند إلى الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، وتدعو أعضاء اللجنة إلى تقديم تعليقات خطية إلى الأمانة المؤقتة.

المقرر ١٠/٨

إجراءات حل المسائل المتعلقة بالتنفيذ

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية، وقد نظرت في مسألة إجراءات حل المسائل المتعلقة بالتنفيذ على أساس الوثيقة A/AC.241/51، تقرر إرجاء مواصلة النظر في هذا البند إلى الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، وتدعو أعضاء اللجنة إلى تقديم تعليقات خطية إلى الأمانة المؤقتة.

التذييل الثالث

استنتاجات مقدمة من الرئيس

ألف - المياه والطاقة

ضرورة اتخاذ نهج متكامل في مكافحة التصحر: مساهمة
استراتيجيات إدارة المياه والطاقة البديلة

١ - من الملامح الرئيسية لاتفاقية مكافحة التصحر ضرورة النظر إلى إدارة الأرض من زاوية أكثر اتساعا للسياسات القطاعية، بما في ذلك المياه، والطاقة، والتجارة، والسكان، والعناصر المختلفة لوضع السياسات الاجتماعية - الاقتصادية. ويتمشى هذا أيضا مع النهج العام الذي يدعو إليه جدول أعمال القرن ٢١.

٢ - ومن المرغوب فيه بدرجة كبيرة أن تحاول لجنة التفاوض الحكومية الدولية، ومن بعدها مؤتمر الأطراف، تعزيز نهجهما الأفقي. ولذلك دعا الرئيس في الدورة الثامنة الدكتور غونيللا بيوركولوند من معهد البيئة باستكهولم لعرض الأعمال الجارية في مجال التقييم الشامل للمياه، والدكتور روبرت هاموي من الأكاديمية الدولية للبيئة لعرض قضايا الطاقة المتصلة بالأراضي الجافة.

٣ - وتابعت اللجنة هذين العرضين باهتمام بالغ. وتم تعميم العرضين على اللجنة أثناء الدورة.

باء - الإجراءات الخاصة

١ - الإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا

٤ - نُظمت المناقشة الخاصة بالإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا بحيث تركز أولا على الجنوب الأفريقي ثم على شرق أفريقيا والقرن الأفريقي؛ وشمال أفريقيا؛ وغرب أفريقيا؛ على التوالي. وقد أدلت المنظمات دون الإقليمية ببيانات تمهيدية، أعقبتها عروض وملاحظات وطنية قدمها مجتمع المانحين. وأوضحت هذه البيانات النشاط الضخم الجاري في مختلف المناطق وبيئت الجدية التي تتناول بها جميع الأطراف المعنية الإجراءات المؤقتة لصالح أفريقيا والأعمال التحضيرية لبدء نفاذ الاتفاقية. وأشار عدد كبير من البلدان إلى أن عمليات التصديق على الاتفاقية تأخذ مجراها.

٥ - وسلط الضوء أثناء المناقشة على أوجه الاختلاف الإقليمية. ومع هذا كان من الواضح أن هناك عددا من النقاط العامة بالغ الأهمية في هذه المرحلة؛ وفيما يلي أدناه موجز لهذه النقاط:

فعالية الأنشطة على المستوى الوطني

٦ - تقوم البلدان المضرورة في أفريقيا بوضع آلية لإعداد برامج العمل الوطنية. وقد أنشأ معظمها هيئات تنسيق وطنية تتألف من موظفين حكوميين، وإن كان ذلك لم يؤد بالضرورة إلى منح تنفيذ الاتفاقية أولوية كافية في برامج التنمية الوطنية.

٧ - وشرعت البلدان المضرورة أيضا في إشراك الأطراف المعنية الأخرى على المستوى الوطني، وبخاصة المنظمات غير الحكومية. واتخذت بعض البلدان أيضا خطوات لإشراك المجتمعات المحلية بوسائل من بينها حلقات التدارس المحلية. ومع هذا فما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله لتعزيز نهج العمل من القاعدة إلى القمة عن طريق ضمان المشاركة الكاملة للمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية في جميع البلدان. وينبغي أن يشعر أبناء القرى أن الاتفاقية قادرة على تغيير واقعهم.

٨ - وفي حالة أو اثنتين، تقدمت بلدان إلى مرحلة عقد "محافل وطنية" يشترك فيها مجتمع المانحين. غير أنه بصورة عامة لم تؤت الجهود المبذولة لإشراك البلدان المانحة والوكالات المتعددة الأطراف بالكامل في صياغة برامج العمل ثمارها بعد. وما زالت أنشطة التنسيق الخاصة بالجهات المانحة، مثل ترتيبات "القائد" في مراحلها الأولى. فإ إنشاء آليات تنسيق فعالة وشراكة حسنة الأداء مع مجتمع المانحين في إطار الاتفاقية هو عملية معقدة. وتحتاج منظمات المساعدة على المستوى الميداني إلى مزيد من المعلومات عن دور الاتفاقية في أنشطتها الخاصة بالبرمجة.

٩ - ومع وجود دعم قوي من الأمانة المؤقتة والجهات المانحة الثنائية ووكالات الأمم المتحدة، تنتشر الحلقات الدراسية الوطنية للتوعية وتؤدي دورا جيدا في توعية العناصر الفاعلة الوطنية الرئيسية في القطاعين العام والخاص على السواء بشأن أهمية الاتفاقية. وكانت التغطية الإعلامية لهذه الحلقات جيدة. ونحتاج حاليا إلى التفكير في كيفية المتابعة بجهد مستمر للتوعية العامة. وقد حققت بعض البلدان نتائج مشجعة في هذا المجال.

١٠ - وما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله لضمان إدماج برامج العمل الوطنية مع برامج التنمية المستدامة، مثل خطط العمل الوطنية للبيئة واستراتيجيات الصون الوطنية للاتحاد العالمي لصون الطبيعة. وتوضح الإجراءات التي اتخذها عدد قليل من البلدان ما يمكن عمله.

١١ - وقدمت المنظمات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف وصفا لعدد كبير من المبادرات الهامة لتوفير التمويل والمساعدة التقنية وبخاصة للإجراءات العاجلة في أفريقيا. وينبغي تناول هذه المبادرات بمزيد من الشرح لتيسير استفادة البلدان المضرورة ومنظماتها دون الإقليمية منها.

١٢ - وتحقق المنظمات غير الحكومية أداء جيداً في إقامة الشبكات وتنظيم نفسها، بوسائل مثل جهات الاتصال، لدعم تنفيذ الاتفاقية. وتحتاج هذه المنظمات إلى دعم مستمر لتعزيز أنشطتها على المستوى المحلي.

فعالية الأنشطة على المستوى دون الإقليمي

١٣ - بدأت عملية إعداد برامج العمل دون الإقليمية بداية جيدة إلى حد بعيد. وتم بالفعل عقد اجتماعات أولية بمشاركة جيدة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية على السواء كما حددت عناصر برامج العمل. ومع هذا كانت هناك إمكانية في بعض الحالات لأن يشارك المجتمع الدولي مشاركة أفضل في هذه الاجتماعات.

١٤ - وكانت حلقات التدارس المعقودة لإشراك وسائل الاعلام من الملامح البارزة للاجتماعات دون الإقليمية. وسيكون من المفيد معرفة النتائج المتحققة من حيث زيادة وتحسن نوعية التغطية التي توفرها وسائل الاعلام للاتفاقية. وقد اطلعنا أيضاً في هذا الصدد على أمثلة مشجعة للإجراءات الوطنية المتخذة لحشد اهتمام وسائل الاعلام.

١٥ - وترى بعض المنظمات دون الإقليمية أن هناك ضرورة لـ "أموال مساعدة" لمعاونتها في أداء الأعمال التحضيرية لبرامج العمل.

الدروس المستفادة فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية في المستقبل

١٦ - يشكل التنسيق بين البلدان المضرورة والشركاء الدوليين مسألة حاسمة ولكن صعبة. وعلينا أن نبحث بمزيد من الوضوح كيفية تحقيق ذلك.

١٧ - وينبغي إيلاء مزيد من التفكير للمشكلة الصعبة المتمثلة في ضمان تدعيم الأنشطة دون الإقليمية للإجراءات المحلية.

١٨ - ويمكن لتبادل المعلومات والاجتماعات فيما بين مختلف المناطق الفرعية، أن يحقق نتائج إيجابية.

١٩ - وينبغي أن يكون هناك ترابط وثيق بين تنفيذ الاتفاقية وشواغل الأمن الغذائي. ويمكن أن تكون الخطوة الأولى في هذه العملية هي إدراج الشواغل المتعلقة بالاتفاقية في جدول أعمال قمة الأغذية العالمية.

٢٠ - وينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام للجمع بين مختلف عناصر تنفيذ الاتفاقية بصورة كلية، تشمل مسائل مثل الأرض والمياه، والطاقة، والتنمية الريفية المتكاملة، ودور المرأة.

٢ - الإجراءات المتخذة في مناطق أخرى

الإجراءات المؤقتة في منطقة آسيا

٢١ - من الأمور المشجعة أن هناك جهودا جادة كثيرة تبذل حاليا من أجل تنفيذ الاتفاقية في منطقة آسيا. ولوحظ على وجه الخصوص أن هناك ورقة تتناول مفاهيم عامة عن التنفيذ يجري إعدادها وسوف تناقش في الاجتماع الخاص الذي تنظمه الهند.

٢٢ - وقدمت البلدان الكبيرة في آسيا، وبخاصة الهند والصين، عروضاً خاصة للإجراءات التي اتخذت. وكان هناك اسهام أيضا من ممثل للمنظمات غير الحكومية الصينية. وهناك برامج طموحة يجري تنفيذها في هذين البلدين. وأشار على وجه الخصوص إلى أن نجاح الإجراءات يتطلب ما يلي: التزام قوي من الحكومات على المستويين الوطني ودون الإقليمي؛ جهود للتوعية تشمل الجهود داخل قطاع التعليم لتمكين السكان المحليين من المساهمة في مكافحة التصحر بأسلوب فعال؛ جهود خاصة لنشر واستخدام التكنولوجيات الفعالة والملائمة في إطار مكافحة التصحر.

٢٣ - وشددت بلدان منطقة بحر آرال على أبعاد الكارثة في بحر آرال سواء فيما يتعلق بالنتائج المادية وتأثيرها على السكان أو فيما يتعلق على وجه الخصوص بالحالة الصحية. كما أنها أكدت أهمية الإجراءات التعاونية المتخذة حاليا في المنطقة وأشارت بصورة خاصة إلى إعلان نيكوس الأخير والأعمال التحضيرية الجارية لوضع اتفاقية إقليمية. ومن الواضح أيضا أن الإجراءات المتخذة في منطقة بحر آرال ستحتاج إلى دعم الاتفاقية وأنه ينبغي بالتالي بحث مختلف وسائل الربط بين الاتفاقية والحالة في بحر آرال.

٢٤ - وأكدت مختلف البلدان في منطقة غرب آسيا أن التطورات السياسية الأخيرة قد أفسحت المجال لاتخاذ إجراءات جديدة لمكافحة التصحر وإمكانيات جديدة للتعاون الفعال. كما أشارت إلى أن خبراتها المشتركة في معالجة مسائل الأراضي الجافة ستوجه نحو المشاكل التي تعاني منها مناطق أخرى، وبخاصة أفريقيا.

٢٥ - وأشار ممثلو منطقة ما وراء القوقاز والاتحاد الروسي إلى أن المشاكل التي يعاني منها هذا الجزء من العالم خطيرة وتستدعي الاهتمام في إطار الاتفاقية. وأشار على وجه الخصوص إلى أن هناك مركزا أوروبيا للأراضي القاحلة يجري إنشاؤه في جمهورية كالميكيا وأن الآمال معلقة على أن تحظى هذه المبادرة بدعم دولي. وبالإضافة إلى ذلك، أبدى ممثل الاتحاد الروسي ملاحظات بشأن إمكانية انضمام روسيا إلى الاتفاقية وأكد الرئيس أنه سيبذل قصارى جهده لتيسير هذا الانضمام.

٢٦ - وأكدت جميع بلدان المنطقة التي شاركت في المناقشة أنها تعتبر الاتفاقية عنصرا هاما في دعم أعمالها الخاصة بمكافحة التصحر. وأشار عدد منها إلى أنه يتوقع التصديق عليها أو الانضمام إليها مبكرا.

٢٧ - وألقي بيان بالنيابة عن المنظمات غير الحكومية الآسيوية. وبصورة أعم تم التأكيد على أهمية دور المنظمات غير الحكومية في منطقة آسيا. وأشار إلى أن اجتماعا هاما للمنظمات غير الحكومية قد عقد مؤخرا في باكستان.

الإجراءات المؤقتة في منطقة أمريكا اللاتينية

٢٨ - قدم وفدا كوستاريكا والأرجنتين تقريراً كاملاً عن المؤتمر الإقليمي الأول بشأن الاتفاقية وهو المؤتمر الذي عُقد مؤخراً في بوينس آيرس. وكان هذا الاجتماع ناجحاً وأثبت تمتع الاتفاقية بدعم قوي للغاية في المنطقة. ويجري العمل حالياً لوضع مشروع برنامج عمل إقليمي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي من أجل دعم برامج العمل الوطنية وتيسير التنسيق في مجال العلم والتكنولوجيا. وتم التشديد بصورة خاصة على ضرورة تعبئة الموارد المالية الخارجية والإقليمية. وحدد المؤتمر، ضمن مجموعة من الإجراءات ذات الأولوية، ضرورة التعجيل بعملية التصديق والانضمام وإنشاء برامج عمل وطنية وجهات اتصال وطنية.

٢٩ - وأدلت عدة وفود من بلدان أمريكا اللاتينية ببيانات أيدت فيها استنتاجات المؤتمر الذي عقد في بوينس آيرس. كما اطلعت اللجنة على الإجراءات الهامة الجارية حالياً على المستوى الوطني وعلى الجهود المبذولة من أجل التصديق مبكراً على الاتفاقية. كذلك استمعت اللجنة إلى بيان ألقى بالنيابة عن المنظمات غير الحكومية في أمريكا اللاتينية.

٣٠ - واقتُرِح أن تسعى الدورة القادمة للجنة إلى إجراء مناقشة منهجية بشأن الحالة في مختلف المناطق الفرعية لأمريكا اللاتينية.

٣١ - ورسمت مختلف البيانات، في مجموعها، صورة مشجعة لنشاط مكثف إلى حد كبير يجري في نطاق أمريكا اللاتينية في إطار الإجراءات المؤقتة بموجب الاتفاقية. وأعرب عن الأمل في إقامة صلات وثيقة بين أمريكا اللاتينية وغيرها من المناطق.

الإجراءات المؤقتة في منطقة شمال البحر المتوسط

٣٢ - قدم وفد اسبانيا عرضاً للتدابير المتخذة في المنطقة نتيجة للاجتماع الإقليمي الذي عقد في ألميريا، اسبانيا، في حزيران/يونيه ١٩٩٥.

٣٣ - وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي يقوم حالياً بوضع تفاصيل عدد من البرامج الهامة في منطقة البحر المتوسط وأن الاتفاقية سيكون لها تأثير هام على هذه البرامج. وأشار إلى أن بلدان شمال البحر المتوسط على استعداد أيضاً للتعاون في منطقة البحر المتوسط.

٣٤ - وقدم اقتراح إجرائي يتعلق بتمثيل منطقة شمال البحر المتوسط في مكتب مؤتمر الأطراف.

جيم - استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة
عن الميزانية

٣٥ - أجرت اللجنة مناقشة بشأن البند ٥ من جدول الأعمال "استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية" في جلساتها الخامسة والسادسة المعقودتين في ٧ و ١٢ شباط/فبراير. وفي الجلسة الخامسة، عرض الأمين التنفيذي للجنة المؤقتة الوثيقتين A/AC.241/52 و Add.1.

٣٦ - وأبلغ ممثل هولندا اللجنة أنه، عملاً بالتعهد المقدم من الوزير برونك، ستسهم حكومته بمبلغ يعادل ٦٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة. وحدد المتحدث أن هذه المساهمة هدفها أن تمول، من جملة أمور، مشاركة البلدان المؤهلة في دورات لجنة التفاوض الحكومية الدولية، ومشاركة المنظمات غير الحكومية وتعزيز قدراتها، فضلاً عن دعم مشاريع الأمانة أثناء الفترة الانتقالية. وأكد في ختام كلمته أنه سيتم إجراء المزيد من التشاور مع الأمانة بشأن هذا الموضوع.

٣٧ - وأبلغ ممثل ألمانيا اللجنة أن بلده استكمل إجراءات تحويل تعهده بالمساهمة بمبلغ ٥٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة.

٣٨ - وطلب ممثل كندا إلى الأمانة تحسين نظامها الخاص بتقديم التقارير بشأن النفقات المتكبدة في إطار الصندوق الاستثماري. وفي هذا الصدد، أوضح ممثل الأمانة المؤقتة لاتفاقية مكافحة التصحر المسؤول عن الميزانية والإدارة أن إجراءات الأمم المتحدة لا تسمح بمرونة كبيرة، لكنه أكد أيضاً أن الأمانة على استعداد لمناقشة أية مسألة محددة مع الوفود المعنية.

٣٩ - كما دعا رئيس اللجنة جميع الوفود المعنية إلى الاتصال بالأمانة المؤقتة لاتفاقية مكافحة التصحر لبحث المسائل المتصلة بالحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية، وذلك للحصول على جميع التفاصيل المطلوبة.

٤٠ - وأعرب الرئيس، في ختام كلمته عن امتنانه لأعضاء اللجنة لسخائهم وأكد على أهمية مساهمتهم في كلا صندوقي لجنة التفاوض الحكومية الدولية.

التذييل الرابع

جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة للجنة

- ١ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
- ٢ - التحضير لمؤتمر الأطراف
- ٣ - الإجراءات الخاصة:
 - (أ) الإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا؛
 - (ب) الإجراءات المتخذة في أمريكا اللاتينية ومنطقتي آسيا وشمال البحر الأبيض المتوسط
- ٤ - حالة التوقعات والتصديقات على الاتفاقية
- ٥ - استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية
- ٦ - إقرار جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة
- ٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها التاسعة

— — — — —